

فان قلت لعل هذا المراد ان يكون له قوت على الحقيقة ويكون قولنا له تغاير وجعل لانه المبالغة او النسبة كالمات  
 الثانية على الصفة كما ذكر الجرمي من حيث المشتق للمعنى المبالغة فالصفة التي يفيد المبالغة لا يشبه الفعل كما ان المشتق به فلا يدخلها التالفيث  
 كما لا يدخل الفاعل الصفة التي لا يقصد بها المدح بل النسبة كما من تنوع بالتاليج الجحش عظمه فوق الدرر والترتيب عظم المصدر اي تدور  
 خيولنا بهاجم الاعداء وثرابهم ونحن على ظهورها والمغنى ههنا فانتزعت لمبتسبة به اي انتزعت وهو في بطنها لكن يخص به  
 في الاستعمال او خص اجابا في الاستعمال كما في قوله فما يخص بالعلم ولا يتناولت الملك وانما يتت وكما ان كالمعلم عند الناس لا يخ  
 ان المعهود الذي يكون معهودا بين المتكلم والمخاطب لكن الخلة ليست كذلك اذ هي ليست معهود بين الذين هو المتكلم وبين الذين  
 هو المخاطب لكنه اجرس عليه الحكم العهد اذ المالك يمكن غير هاهنا في ذلك الموضوع وكنه معهود والاوي ان يقال المعهود بمعنى  
 والمعلوم وتوحيده قوله وكانت كالمعتاد عند الناس مسكاه قيل فاجاب المخاض الى جمع الخلة التي عمر قنا الناس وبعدها  
 عندهم سبب من الاسباب ينسأه اهله اي بدفعه فيفسى الذكر والاول من شأنه ان لا يذكر وهذا يقتضي ان يكون  
 مذكورا والثاني ما له يذكر اصله اي لا يختل فيكون اي مستفرا ان لا يختل على تقدير ان يكون ان ناصية لها فيه من الجحراث  
 اي ما فيها ذكر لا يختل ان الجحراث ام حارت معزون بالحدس والحدس في حرك الوقت فاول ان يقال ما فيها من الارهاصات بعد ان اجترتكم  
 يتناول هذا من قوله الحكم مع الاضغ بعد عدم الشكك فلزم نقول المذم الا ان يقال للقرينة العقلية لانهما  
 محاذرا

ومن ان من ال يعقوب هذا قدرة العلامة الطيبى مجرد عن الوى  
 يقع في حاله من فاعل الحكم الذي هو المذكور مع ان المراد من الوى هو الوى فكانه مجرد واخرج  
 من المصطلح من الوى عن شخص شخص اخر لان المتماثلين يتشارك في الاسم اي في اسم  
 بيان الجواب وقيل بتوحيش عن شخص شخص اخر لان المتماثلين يتشارك في الاسم اي في اسم  
 الخ قال الامام الاقرع ههنا اي عن طريق التام لا بد ان يكون له قوة ولو ليس للاب  
 اي عن طريق الحكم بالنسبة لانه دال على الابلا ليس من شأنها فيكون لمحض القدرة ولو ليس للاب  
 يقال في كونه مائة ربيعاً بل يعين واللام مدخل في الولاية بل يمكن وجود الشخص من غير الابوين لانه  
 على سبيل المدح والارتباب ان اشرف البقرة فوجب فرق بين حصول الولد من الابوين الذين ليس شأنهم الاباد وبين  
 عمله عليها وروى الواحد عن ابن عباس ان الحكم حصول شخص من غير الابوين فدل هذا على الواسيط اذ لا فرق  
 بين الاب والام الذين هما واسطة الولد وبين غيرها من الواسيط فتجوز ان يكون الخ هذا على تقدير ان يكون فاعل قال الاوي  
 واشارة الى معهم الخ وهذا متفرع على قوله وتجوز ان يكون الخ وهو على ذلك يكون على اي هو مع ذلك اي حصول ولدك مع ما ذكر  
 من كبرك وعقر امراةك يكون على او كما قال سعدت وهو على ذلك  
 ان قيل الظاهر انه اذا يدلزم منه التكرار ولا يناسب قوله او كما قال سعدت وهو على ذلك  
 وهو على ذلك يكون على وفي الكشاف المعنى الامر كما قلت وهو على حال مريم اذ انتزعت  
 وتكون ان يكون ذلك يكون على او يستدل بذلك الى ما تقدم من وعد الله وهو يؤيد  
 ما ذكرنا فالجواب ان المراد انه على تقدير ان يكون المعنى ان الامر كما عدل والتقدير وعدت  
 يمكن ان ينسب قوله وهو على ههنا بالنسب الارق وبالنسب قال ابن ابي ابي  
 ايضا وما اذا كان المعنى بان الامر كما قلت يكون بمعنى قوله تعالى وهو على ههنا  
 وهو على الاول فتأمل ومفعول قال الثاني محذوف الخ على التقدير المذكور  
 ان فاعل الهبة المذكور ليس جديلا حقيقة بل هو ان تقا ما ان يكون اهتاج  
 محاذرا

فان قلت لعل هذا المراد ان يكون له قوت على الحقيقة ويكون قولنا له تغاير وجعل لانه المبالغة او النسبة كالمات  
 الثانية على الصفة كما ذكر الجرمي من حيث المشتق للمعنى المبالغة فالصفة التي يفيد المبالغة لا يشبه الفعل كما ان المشتق به فلا يدخلها التالفيث  
 كما لا يدخل الفاعل الصفة التي لا يقصد بها المدح بل النسبة كما من تنوع بالتاليج الجحش عظمه فوق الدرر والترتيب عظم المصدر اي تدور  
 خيولنا بهاجم الاعداء وثرابهم ونحن على ظهورها والمغنى ههنا فانتزعت لمبتسبة به اي انتزعت وهو في بطنها لكن يخص به  
 في الاستعمال او خص اجابا في الاستعمال كما في قوله فما يخص بالعلم ولا يتناولت الملك وانما يتت وكما ان كالمعلم عند الناس لا يخ  
 ان المعهود الذي يكون معهودا بين المتكلم والمخاطب لكن الخلة ليست كذلك اذ هي ليست معهود بين الذين هو المتكلم وبين الذين  
 هو المخاطب لكنه اجرس عليه الحكم العهد اذ المالك يمكن غير هاهنا في ذلك الموضوع وكنه معهود والاوي ان يقال المعهود بمعنى  
 والمعلوم وتوحيده قوله وكانت كالمعتاد عند الناس مسكاه قيل فاجاب المخاض الى جمع الخلة التي عمر قنا الناس وبعدها  
 عندهم سبب من الاسباب ينسأه اهله اي بدفعه فيفسى الذكر والاول من شأنه ان لا يذكر وهذا يقتضي ان يكون  
 مذكورا والثاني ما له يذكر اصله اي لا يختل فيكون اي مستفرا ان لا يختل على تقدير ان يكون ان ناصية لها فيه من الجحراث  
 اي ما فيها ذكر لا يختل ان الجحراث ام حارت معزون بالحدس والحدس في حرك الوقت فاول ان يقال ما فيها من الارهاصات بعد ان اجترتكم  
 يتناول هذا من قوله الحكم مع الاضغ بعد عدم الشكك فلزم نقول المذم الا ان يقال للقرينة العقلية لانهما  
 محاذرا